

تكملة العناصر المعنوية للمتجر 3

وقد اوجب القانون تسجيل كل ما يتعلق بالاختراع بسجل الاختراعات وحدد التصرفات القانونية الواجبة في حال تسجيلها لحمايتها سواء كان نقل ملكية البراءة ام ترخيصاً باستعمالها او رهنا لها او حجزاً عليها.

فإذا تم تسجيل الاختراع اوجب القانون حماية له لمدة عشرين عاما تبدأ من لحظة ايداع طلب تسجيله لذا يحق لمالك الاختراع بعد منحه البراءة اتخاذ الاجراءات القانونية لوقف التعدي على اختراعه والمطالبة بتعويض ما اصابه من ضرر من جراء التعدي، وحدد القانون الاجراءات التحفظية التي يحق لمالك البراءة التي وقع عليها التعدي ان يتخذها عند اقامة دعواه المدنية او الجزائية على ان يكون طلبه مشفوعاً بكفالة مصرفية او نقدية تقبلها المحكمة.

ويحق للمدعى عليه الحق في اثبات عدم وقوع التعدي على اختراع المدعي، مع حقه في المطالبة بالتعويض عن العطل والضرر الذي لحق به من جراء دعوى المدعي واجراءته التحفظية التي اتخذها ضده.

الحالات التي تنقضي فيها حق مالك براءة الاختراع قبل انضى المدة: 1. صدور حكم قطعي ببطلان البراءة من الجهة القضائية المختصة

2. التخلف عن دفع الرسوم السنوية وما يترتب عليها من مبالغ بعد مرور ستة اشهر من تاريخ استحقاقها.

ويجيز القانون للمسجل ان يشطب البراءة اذا تبين له منحت انها منحت خلافا للشروط الواردة ويكون قراره قابلا للطعن امام محكمة العدل العليا على ان تستمر الحماية المقررة للبراءة لحين صدور قرار المحكمة

# الرسوم الصناعية والنماذج الصناعية

م 2 من قانون 14 لسنة 2000 عرفت الرسم الصناعي: أي تركيب أو تنسيق للخطوط يضيفي على المنتج رونقا أو يكسبه شكلا خاصا، سواء تم ذلك باستخدام الآلة أو بطريقة يدوية بما في ذلك تصاميم المنسوجات» اذن الرسم الصناعي وفق هذا التعريف كل تنسيق للخطوط على سطح المنتجات يضيفي رونقا جميلا ويكسبها شكلا خاصا وطابعا مميزا، كالرسوم الخاصة بالمنسوجات والنقوش في الاواني الخزفية ولا اهمية للوسيلة التي تستخدم في الرسم فقد تكون آلية كالطباعة وقد تكون يدوية كالتطريز او حفر النقوش على الخشب وقد تكون كيميائية كما في صنع المنسوجات

و عرفت المادة نفسها النماذج الصناعية:

« كل شكل مجسم، سواء ارتبط بخطوط او الوان او لم يرتبط يعطي مظهرا خاصا يمكن استخدامه لاغراض صناعية او حرفية»

وحسب هذا التعريف هو عبارة عن القالب الخارجي الذي يتخذه حجم المنتجات فيعطيها رونقا مبتكرا يميزها عن المنتجات المماثلة كنماذج الازياء وهياكل السيارات ولعب الاطفال والعتور

والرسوم الصناعية والنماذج الصناعية من عناصر المتجر  
المعنوية التي تعنى بشكل السلع والمنتجات فتسهم في جذب  
العملاء لشرائها وتفضيلها على مثيلاتها للرسوم التي تزيناها او  
للنماذج التي تفرع لها.

وقد اوجب القانون تسجيل الرسوم والنماذج الصناعية في سجل  
تدون فيه جميع البيانات المتعلقة بها واسماء مالكيها وعاوينهم  
وما يطرأ عليها من اجراءات وتصرفات قانونية، بوصفها  
منقولات معنوية لها قيمة مالية، سواء اكانت هذه التصرفات  
بيعا لها ام ترخيصا باستعمالها ام رهنها ام الحجز عليها.

الشروط الواجب توفرها في الرسم والنماذج الصناعية حتى يتم تسجيلها:  
أ. يكون الرسم الصناعي او النموذج قابلا للتسجيل بتوافر الشروط التالية.

1. ان يكون جديدا لم يكشف عنه للجمهور في أي مكان في العالم بأي طريقة كانت بما في ذلك استعماله او نشره بشكل ملموس سواء تم الكشف قبل ايداع طلب التسجيل او قبل تاريخ اولوية الطلب حسب مقتضى الحال ووفقا لاحكام هذا القانون.

ان يكون قد تم ابتكاره بصورة مستقلة. 1.

ب. لا يعتد بالكشف عن الرسم الصناعي او النموذج الصناعي للجمهور اذا حدث خلال الاثني عشر شهرا السابقة لتاريخ ايداع طلب تسجيله اولتاريخ الادعاء باولوية الطلب وذلك نتيجة تصرف قام به طالب التسجيل او بسبب عمل غير محق من الغير ضده.

ج. لا يجوز تسجيل الرسوم الصناعية او النماذج التي تفرضها بصورة اساسية اعتبارات وظيفية او فنية بحتة على ان يتخذ المسجل قراره بناء على تنسيب لجنة فنية يشكلها لهذه الغاية.

د. يحظر تسجيل الرسوم الصناعية او النماذج الصناعية المخالفة للنظام العام او الاداب العامة.

فاذا توافرت في الرسم الصناعي او النماذج الشروط القانونية يتخذ المسجل قرارا بتسجيله ويصدر شهادة بذلك بعد استيفاء رسوم التسجيل المقررة .

ولمجرد التسجيل تتوفر الحماية القانونية لمالكه مدة 15 عاما تبدأ من تاريخ ايداع الطلب



ويصبح مالك الرسم او النموذج يمتلك حق التصرف و حمايته واقامة دوعى  
في حال التعدي عليه من قبل الغير

لذا يحق لمالك الرسم او النموذج اتخاذ الاجراءات القانونية لوقف التعدي  
على اختراعه والمطالبة بتعويض ما اصابه من ضرر من جراء التعدي،  
وحدد القانون الاجراءات التحفظية التي يحق لمالك البراءة التي وقع عليها  
التعدي ان يتخذها عند اقامة دعواه المدنية او الجزائية على ان يكون طلبه  
مشفوعا بكفالة مصرفية او نقدية تقبلها المحكمة.

ويحق للمدعى عليه الحق في اثبات عدم وقوع التعدي على الرسم او  
النموذج المدعى، مع حقه في المطالبة بالتعويض عن العطل والضرر الذي  
لحق به من جراء دعوى المدعى واجراءته التحفظية التي اتخذها ضده.

# الاجازات وشهادات التقدير

وهي الرخص التي تمنحها السلطات المختصة لممارسة المتجر نشاطه دون حصوله على ترخيص من الجهة الحكومية المختصة والا تعرض للمساءلة القانونية في حالة اكتشاف امره من قبل الموظفين المختصين بالرقابة على المتاجر، لذا يلزم مالك المتجر ان يعلق اجازة الترخيص بالعمل في مكان بارز لسهولة الاطلاع عليها. وعليه فإنه في حالة البيع فإن الترخيص لمزاولة المتجر لنشاطه ينتقل للمشتري اذ دون ذلك لا يمكن للمتجر ان يستمر في نشاطه الا اذا كانت الرخصة قد منحت لاعتبارات شخصية في البائع ففي هذه الحالة يتعين على المشتري طلب ترخيص جديد

والرخصة عنصر من العناصر المعنوية تقوم بالمال وقابلة للانتقال من شخص الى اخر ما دام منحها لا يقوم على اعتبارات شخصية.

كما تعد من عناصر المتجر شهادة التقدير التي تمنحها الجهات الرسمية او الدولية للمتاجر التي تشترك في المعارض لعرض منتجاتها وخدماتها التي تباع وللدلالة على جودة المنتجات والخدمات ذلك لان هذه الشهادات تستخدم في الدعاية والاعلان منتجات وخدمات هذه المتاجر الامر الذي يؤدي الى زيادة عدد العملاء الذين يتعاملون مع المتجر لذا تنتقل مع المتجر عند التصرف فيه ما لم يتفق على خلاف ذلك او ما لم يكن منحها لاعتبارات شخصية بمالك المتجر